

وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزاري رقم ٣٦ لسنة ٢٠٠١ بـالتلويض

باعتماد شعبة تجارة اسطوانات البرتاجاز بمحافظة أسوان

واعتماد نظامها الأساسي

رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٢١) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٥٧٨ لسنة ١٩٨٦ بتعديل المادة الثامنة من لائحة

النظام الأساسي للشعب التجارية المرافق للقرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٦٦ لسنة ١٩٩١ بتعديل المادة العاشرة من لائحة

النظام الأساسي للشعب التجارية المرافق للقرار الوزاري رقم ٣٣٩ لسنة ١٩٨٦؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٥٢ لسنة ١٩٩٠ بشأن التفريض بالاختصاصات؛

وعلى ماقررة مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة أسوان بجلسته المنعقدة

في ٢٠٠١/٦/٦؛

وعلى التوجيهات الصادرة في هذا الشأن؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة في ٢٠٠١/٩/٢؛

قرار:

المادة الأولى - تنشأ شعبة لتجارة اسطوانات البرتاجاز بمدينة أسوان تحت إشراف

الغرفة التجارية لمحافظة أسوان وفي حدود اختصاصها.

المادة الثانية - تعتمد لائحة النظام الأساسي للشعبة المشار إليها بال المادة السابقة.

المادة الثالثة - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية، ويعمل به من تاريخ صدوره.

نشرأ في ٢٠٠١/٩/٢

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / على الحوام